

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّمْرُ م أي معروفٌ وهو حَمَلُ الذَّخْلِ اسمُ جنسٍ واحدته تَمْرَةٌ قال شيخنا : قد عدلَ عن اصطلاحه الذي هو : واحدُه بهاءٍ فتأَمَّلْ . ج تَمَرَاتٌ محرَّكةٌ وتُمُورٌ وتُمُرَانٌ . بالضمِّ . فيهما الأخير عن سيبويه . قال : ابن سيده : وليس تكسيرُ الأسماءِ التي تدلُّ على الجُمُوع بمطَّردٍ ألا تَرَى أَنهم لم يقولوا : أبرارٌ في جمع بُرٍّ . وفي الصحاح : جمعُ التَّمْرِ تُمُورٌ وتُمُرَانٌ بالضمِّ . وتُرَادُ به الأنواعُ لأنَّ الجنسَ لا يُجمَعُ في الحقيقة . والتَّمَّارُ : بئعُه وقد اشتَهَرَ به داوودُ بنُ صالحٍ مَوْلَى الأنصاريِّ رَوَى عن سالمِ بنِ عبدِ الله وعنه أهلُ المدينة . والتَّمْرِيُّ : مُحِبُّه وقد نُسِبَ هكذا أبو الحسنِ محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ محمدِ بنِ بُرْهَانَ البزَّازِ حدَّثَ عنه عليُّ بنُ إبراهيمَ السَّراجُ . والمَتَمُورُ : المُزَوِّدُ به أي بالتَّمْرِ . وتَمَّارُ الرُّطَبُ تَتَمِيرًا وأَتَمَّرَ : كلاهما صارَ في حدِّ التَّمْرِ . تَمَّارَتِ الذَّخْلَةُ وأَتَمَّارَتُ كلاهما : حَمَلَتُهُ أو صارَ ما عليها رُطَبًا . يقال : أَتَمَّرَ القومَ يُتَمِّرُهُم : أطعمَهُم إِيَّاه أي التَّمْرَ كَتَمَّرَهُم يَتَمَّرُهُم تَمَّارًا وتَمَّارَهُم تَتَمِيرًا . وفي الأساس عن ابنِ الجَرَّاحِ قال : ما نَعَجَزُ عن ضَيْفٍ في بَدْوِنَا إِمَّا ذَبَحْنَا له وإلا تَمَّرْنَاه ولَبَدْنَاه وقال :

إذا نحنُ لم نَقْرِ المضافَ ذَبِيحَةً . . . تَمَّرْنَاه تَمَّارًا أو لَبَدْنَاه راغِيًا .
أي لَبَدْنَا له رَغْوَةً .

وأَتَمَّرُوا وهم تامرُونَ : كَثُرَ تَمْرُهُم عن اللِّحْيَانِي . وقال ابنُ سيده :
وعندي أنَّ تَمَّارًا على الذَّسَبِ قال اللِّحْيَانِي : وكذلك كلُّ شَيْءٍ من هذا إذا
أَرَدتَ أَطَعَمْتَهُم أو وَهَبْتَهُم قُلْتَهُ بغيرِ أَلْفٍ وإذا أَرَدتَ أنْ ذلك قد كَثُرَ
عندهم قُلْتَهُ : أَفْعَلُوا . ورجلٌ تامرٌ : ذُو تَمْرٍ ولابنٌ : ذُو لَبَنِ وقد يكونُ من
وقولك : تَمَّرْتُهم فَأَنَا تامرٌ أي أَطَعَمْتَهُم التَّمْرَ . وفي الأساس : فلانٌ تامرٌ
مُتَمِّرٌ تَمَّارٌ تَمْرِيٌّ أي ذُو تَمْرٍ مُكْثِرٌ منه يَبِيعُ تَمْرٍ مُحِبٌّ له .
من المَجازِ : التَّتَمِيرُ : التَّيْبِيسُ . التَّتَمِيرُ : تَقْطِيعُ اللَّحْمِ
صِغَارًا وتَجْفِيفُهُ يقال : تَمَّارَتُ القَدِيدُ فهو مُتَمَّرٌ وقال أبو كاهلٍ
اليشكوريُّ :

كَانَ رَدِّهِ عَلَى شَغْوَاءِ حَادِرَةٍ ... طَمَّيَاءَ قَدْ بُلِّىَ مِنْ طَلِّىَ خَوَافِيهَا .
 لَهَا أَشَارِيْرُ مِنْ لَحْمٍ تَتَمَّرُهُ ... مِنَ الثَّعَالِي وَوَخَزُّ مِنْ أَرَانِيهَا . قَالَ
 ابْنُ بَرِّيِّ : يَصْفُ عُقَابًا شَيْبَهُ رَاحِلَاتُهُ بِهَا فِي سُرْعَتِهَا . وَتَتَمَيْرُ اللَّحْمَ
 وَالتَّمْرَ : تَجْفِيْفُهُمَا وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : " كَانَ لَا يَرَى بِالتَّمَيْرُ
 بِأَسَاءً " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : التَّمَيْرُ : تَقْطِيعُ اللَّحْمِ صَغَارًا كَالتَّمْرِ
 وَتَجْفِيْفُهُ وَتَنْشِيْفُهُ أَرَادَ لَا بِأَسَاءً أَنْ يَتَزَوَّدَهُ الْمُحْرِمُ وَقِيلَ : أَرَادَ مَا
 قُدِّدَ مِنْ لُحُومِ الْوُدُوشِ قَبْلَ الْإِحْرَامِ . وَالتَّمَامُورُ مِنْ غَيْرِ هَمَزٍ وَكَذَلِكَ
 التَّمَامُورَةُ فِي أَمْرٍ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّهُ مَهْمُوزٌ وَقَدْ رُوِيَ بِالْوَجْهِينِ وَهَذَا ذِكْرُهُ
 الْجَوْهَرِيُّ وَبَعْضُ أَتَمَّةِ الصَّرْفِ وَوَزْنُهُ عِنْدَهُمْ فَاءُولُ وَالتَّاءُ أَصْلِيَّةٌ
 وَذِكْرُهُ ابْنُ الْأَثِيرِ هُنَا وَفِي أَمْرٍ بِإِشَارَةٍ إِلَى أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا يُنَاسِبُ ذِكْرُهُ وَقَدْ
 تَقَدَّمَ مَعَانِيهَا وَالبَحْثُ عَنْ مَضَارِبِهَا بِمَعْنَى : الخَمْرُ وَحُقُّهُ . وَالإِبْرِيْقُ وَالدِّمُّ
 وَالزَّعْفَرَانُ وَالنَّفْسُ وَدَمُ الْقَلْبِ وَغِلَافِهِ حَيْثُ وَوِعَاءُ الْوَالِدِ وَلَعَبِ
 الْجَوَارِي وَالصَّبِيَانِ وَصَوْمَعَةِ الرَّاهِبِ . وَسَبَقَ بَيَانُ شَوَاهِدِ مَا ذُكِرَ .
 وَالتَّمَارِيُّ بِالضَّمِّ : شَجَرَةٌ لَهَا مُصْعٌ كَمُصْعِ الْعَوْسَجِ إِلَّا أَنَّهُمَا
 أَطْيَبُ مِنْهَا وَهِيَ تُشْبِهُهُ النَّبِيْعُ قَالَ كَقِدْحِ التَّمَارِيِّ أَوْ خَطَأً النَّبِيْعُ
 قَاضِيَهُ . وَالتَّمْرَةُ كَقِيْرَةٍ أَوْ ابْنُ تَمْرَةٍ بِالضَّبَطِ السَّابِقِ : طَائِرٌ أَصْغَرُ
 مِنَ الْعُصْفُورِ وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّكَ لَا تَرَاهُ أَبَدًا إِلَّا فِيهِ تَمْرَةٌ .
 وَتَيَمَّرُ كَحَيْدَرٍ : مَوْضِعٌ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ . وَقِيلَ : بِالشَّامِ وَقِيلَ : هُوَ مِنْ شِقِّ

الحجاز